

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



ولاية تيارت
دائرة مشرع الصفا
بلدية جيلالي بن عمار

دفتر شروط

اقتناء حاويات حديدية لرفع النفايات

البرنامج : /

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



ولاية تيارت
دائرة مشرع الصفا
بلدية جيلالي بن عمار

ملف الترشح



التصريح بالترشح

1 / تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: بلدية جيلالي بن عمار

2/ موضوع الصفقة العمومية **اقتناء حاويات حديدية لرفع النفايات**

3/ موضوع الترشح:

يقدم هذا التصريح بالتشريع في إطار صفقة عمومية محصنة:

لا ☐ أو نعم ☐

في حالة الإيجاب:

أذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها

4/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:

.....، يتصرف:

☐ باسمه ولحسابه.

☐ باسم ولحساب الشركة التي يمثلها.

1-4 / ☐ مرشح أو متعهد واحد:

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأسمال الشركة:

رقم وتاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك (يوضح) (اشطب العبارات غير المفيدة):

2-4 / ☐ مرشح أو متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات:

تجمع ☐ بالتشارك أو ☐ بالتضامن

عدد أعضاء التجمع (بالأعداد والحروف) :

تسمية التجمع:

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة. يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترفق بالملحق، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

1 / اسم الشركة:

عنوان الشركة:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأسمال الشركة:

رقم وتاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك (يوضح) اشطب العبارات غير المفيدة):

الشركة وكيل التجمع ☐ لا أو ☐ نعم

أعضاء التجمع:

☐ يعضون العرض بصفة منفردة و كل التعديلات التي قد تطرأ على الصفقة العمومية بعد ذلك.

☐ يعطون توكيل لأحد أعضاء التجمع، المعين بصفة وكيل، طبقاً لاتفاق التجمع الذي يرفق العرض، لإمضاء بأسمائهم ولحسابهم، عرض التجمع و كل التعديلات التي قد تطرأ على الصفقة العمومية اشطب العبارات غير المفيدة (بعد ذلك).

في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو، مع توضيح رقم الحصة أو الحصص، عند الاقتضاء

5/ تصريح المرشح أو المتعهد:

يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير ممنوع أو مقصى من المشاركة في الصفقات العمومية:

-لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية،

-لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات،

-لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقضي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية،

-لقيامه بتصريح كاذب،

-لكونه مسجل في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها،

-لكونه مسجل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين ممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية،
-لكونه مسجل في البطاقة الوطنية لمرتكي الغش، مرتكي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجباية والجمارك والتجارة،
-لكونه كان محل إدانة بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي،
-لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار،

-لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية وشبه الجبائية، وتجاه الهيئة المكلفة بالعدل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية والري، عند الاقتضاء، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر،

-لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري.
نعم ☐ أو لا ☐

في حالة النفي (وضح ذلك).....

يصرح المرشح أو المتعهد أنه:

-ليس في حالة تسوية قضائية وأن صحيفته للسوابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الإشارة "لا شيء". في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي وصحيفة السوابق القضائية. في حالة كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.

-مسجل في السجل التجاري أو سجل الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين أو له البطاقة المهنية الحرفي، ويخص موضوع الصفقة العمومية، تحت رقم..... بتاريخ.....

أصدره.....

حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي..... الصادر عن.....

تاريخ.....

بالنسبة للمؤسسات الجزائرية والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر، يصرح المرشح أو المتعهد أنه لا توجد امتيازات و/أو رهون حيازية و/أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة.

لا ☐ أو نعم ☐

في حالة الإيجاب: (أذكر طبيعة هذه الامتيازات و/أو الرهون الحيازية و/أو الرهون العقارية و أرفق هذا التصريح بقائمتها، الصادرة عن سلطة مختصة).....

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لإرتكابها مخالفة لأحكام الأمر رقم : 03 - 03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بالمنافسة، المعدل والمتمم، أو مخالفة لإجراء مماثل.

لا ☐ أو نعم ☐

في حالة الإيجاب: (وضح سبب الإدانة والعقوبة وتاريخ الحكم و أرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم) :

يصرح المرشح أو المتعهد وحده أو في إطار تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفقة العمومية و يقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (اذكر فيما ياتي الوثائق المرفقة) .

يصرح المرشح أو المتعهد أن:

الشركة مؤهلة و/أو معتمدة من إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوفا عليه بموجب نص تنظيمي:
لا ☐ أو نعم ☐

في حالة الإيجاب: (اذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها وتاريخ إصدارها وتاريخ انتهاء صلاحيتها)

الشركة حققت خلال..... اذكر الفترة المعتبرة) متوسط رقم أعمال سنوي:.....

يذكر رقم أعمال بالحروف والأرقام وخارج الرسوم) والذي من بينه % لهم علاقة بموضوع الصفقة العمومية أو الحصة (اشطب العبارات غير المفيدة) ينوي المرشح أو المتعهد تقديم في عرضه مناول:

لا ☐ أو نعم ☐

في حالة الإيجاب يملئ النموذج المرفق بالملحق الخامس لهذا القرار .

6/ إمضاء المرشح أو المتعهد وحده أو كل عضو في التجمع:

أكد، تحت طائلة فسخ الصفقة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها المنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص علىها في المادة 216 من الأمر رقم : 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.
اسم و لقب و صفة الممضي مكان و تاريخ الإمضاء الإمضاء

إسم و لقب و صفة الممضي	مكان و تاريخ الإمضاء	الإمضاء
.....		
.....		
.....		
.....		



ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة .
- كل الخانات المناسبة يجب ان تملأ.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعى، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية



التصريح بالنزاهة

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: بلدية جيلالي بن عمار

2/ موضوع الصفقة العمومية : **اقتناء حاويات حديدية لرفع النفايات**

3/ تقديم المرشح او المتعهد:

لقب و اسم وجنسية و تاريخ ومكان ميلاد المعني الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية :

يتصرف :

☐ باسمه و لحسابه.

☐ باسم و لحساب الشركة التي يمثلها.

تسمية الشركة

عنوان الشركة:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأسمال الشركة:

رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري او سجل الحرف و المهن او غير ذلك (يوضح) (اشطب العبارات غير مفيدة).....

4/ تصريح المرشح او المتعهد:

اصرح بانه لم اكن انا شخصا، و لا أحد من مستخدمي، او ممثلين عني ، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة او محاولة رشوة أعوان عموميين.

☐ لا ☐ نعم

في حالة الایجاب (في حالة الایجاب وضع طبيعة هذه المتابعات ، و القرار المتخذ و ارفق نسخة من الحكم).

التزم بعدم اللجوء الى اي فعل او مناورة ترمي الى تسهيل او تفضيل دراسة عرضي على حساب المنافسة النزيهة.

التزم بعدم اللجوء الى اي افعال او مناورات ترمي الى تقديم وعد لعون عمومي بمنح او تخصيص، بصفة مباشرة او غير مباشرة، اما لنفسه او

لكيان اخر، مكافاة او امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير صفقة عمومية او ملحق او التفاوض نشان ذلك او ابرامه او تنفيذه.

اصرح اني على علم ان اكتشاف ادلة خطيرة و مطابقة لانحياز او فساد، قبل او اثناء او بعد اجراء ابرام صفقة عمومية او ملحق يشكل، دون

المساس بالمتابعات القضائية، سببا كافيا لاتخاذ اي تدبير ردعي، لا سيما فسخ او الغاء الصفقة العمومية او الملحق المعني، و تسجيل المؤسسة في

قائمة المتعاملين الاقتصاديين ممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.

اشهد بان المعلومات المذكورة اعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الامر رقم 66-156

المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

حرر ب.....في.....

امضاء المرشح او المتعهد (اسم و صفة الموقع و ختم المرشح او المتعهد)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



ولاية تيارت
دائرة مشرع الصفا
بلدية جيلالي بن عمار

العرض التقني



التصريح بالاكتتاب

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: بلدية جيلالي بن عمار

اسم و لقب و صفة الممضي على الصفقة العمومية : **طوايبية أمحمد** رئيس المجلس الشعبي البلدي

2/ تقديم المتعهد و تعيين وكيل التجمع، في حالة التجمع:

تقديم المتعهد (اعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح)

☐ متعهد بمفرده

تسمية الشركة:

متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات ☐ بالتشارك ☐ بالتضامن

تسمية كل شركة :

1/

2/

3/

تسمية التجمع:

- تعيين وكيل التجمع: يعين أعضاء التجمع وكيل التجمع الاتي:

3/ موضوع التصريح بالاكتتاب:

موضوع الصفقة العمومية: **اقتناء حاويات حديدية لرفع النفايات**

الولاية او الولايات التي تتم فيها تنفيذ الخدمات موضوع الصفقة العمومية: تيارت

يقدم هذا التصريح بالاكتتاب في اطار صفقة عمومية محصنة :

لا ☐ نعم ☐

في حالة الايجاب:

اذكر أرقام الحصص و كذا تسمياتها :

عرض اصلي ☐

البديل او البدائل الاتية (توصف البدائل دون ذكر مبالغها) : ☐

الاسعار الاختيارية الاتية (توصف الخدمات موضوع الاسعار الاختيارية دون ذكر مبالغها) : ☐

4/ التزام المتعهد :

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة للصفقة العمومية المنصوص عليها في دفتر الشروط و طبقا لشروطها و احكامها، الممضي

يلتزم، بناء على عرضه و لحسابه ☐

تسمية الشركة:

العنوان و رقم الهاتف و رقم الفاكس و البريد الالكتروني و رقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية و رقم D-U-N-S للمؤسسات الاجنبية:

لقب و اسم وجنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام الصفقة :

يلزم الشركة، بناء على عرضها ☐

تسمية الشركة:

العنوان و رقم الهاتف و رقم الفاكس و البريد الالكتروني و رقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية و رقم D-U-N-S للمؤسسات الاجنبية

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد المعني الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام الصفقة:

كل اعضاء التجمع يلتزمون بناء على عرض التجمع ☐

تقديم اعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع ان يملأ هذه الفقرة، و يجب على الاعضاء الاخرين ان يحرروا هذه الفقرة في ورقة ترفق بالملحق، مع اعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

1/ تسمية الشركة:

العنوان و رقم الهاتف و رقم الفاكس و البريد الالكتروني و رقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية و رقم D-U-N-S للمؤسسات الاجنبية:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد المعني الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام الصفقة

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع، مع تحديد رقم الحصة او الحصص المعنية، عند الاقتضاء:

تعين الاعضاء	طبيعة الخدمات



تسليم اللوازم المطلوبة او تنفيذ الخدمات المطلوبة و بالأسعار المذكورة في رسالة العرض و في اجل :
بالأعداد :

بالحروف:.....
ابتداء من تاريخ دخول الصفقة العمومية حيز التنفيذ و حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط.
التزم بهذا التعهد خلال فترة صلاحية العروض.
5/ امضاء المتعهد:

أوكد، تحت طائلة فسخ الصفقة العمومية بقوة القانون او وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، ان المؤسسة المذكورة لا
تتطبق عليها ممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.
اشهد بان المعلومات المذكورة اعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الامر رقم 66-156
المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق 8 يونيو 1966 المتضمن قانون العقوبات.

اسم و لقب و صفة الممضي	مكان و تاريخ الامضاء	الامضاء
.....		
.....		
.....		
.....		

6/ قرار المصلحة المتعاقدة :

هذا العرض :

حرر ب : في :
امضاء المصلحة المتعاقدة



التصريح بالمناول

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: بلدية جيلالي بن عمار

اسم و لقب و صفة الممضي على الصفقة العمومية: طوابية أمحمد رئيس المجلس الشعبي البلدي

2/ موضوع الصفقة العمومية: اقتناء حاويات حديدية لرفع النفايات

3/ تقديم المتعهد: (في حالة تجمع مؤقت لمؤسسات توضح المعلومات المتعلقة بوكيل التجمع)

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأسمال الشركة:

رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري او سجل الحرف و المهن او غير ذلك (يوضح) (اشطب العبارات غير المفيدة)

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام الصفقة:

4/ تقديم المناولين: (يجب على كل مناول ان يملأ هذه الفقرة. يجب على الاعضاء الاخرين ان يملؤوا هذه الفقرة في ورقة ترفق بالملحق، مع اعطاء رقم تسلسلي لكل عضو)

1- تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأسمال الشركة:

رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري او سجل الحرف و المهن او غير ذلك (يوضح) (اشطب العبارات غير المفيدة):

5/ طبيعة الخدمات موضوع المناولة:

6/ مجموع المبالغ التي تصرف بالدفع المباشر للمناول:

أ/ المبلغ الأقصى خارج الرسوم (بالحروف وبالارقام):

ب/ المبلغ الأقصى بالرسوم (بالحروف وبالارقام):

7/ كفاءات تحيين و مراجعة اسعار الخدمات التي تكون موضوع مناولة:

8/ رقم الحساب الذي يدفع له:

اسم المؤسسة البنكية:

رقم الحساب:

9/ شروط الدفع المنصوص عليها في عقد المناولة:

المناول طلب الاستفادة من تقديم:

☐ لا أو ☐ نعم

10/ تصريح المناول:

بصرح المناول انه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفقة العمومية و يقدم من اجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (اذكر فيما ياتي الوثائق المرفقة)

بصرح المناول انه غير ممنوع او مقصى من المشاركة في الصفقات العمومية

☐ لا أو ☐ نعم

في حالة النفي (وضح ذلك)

بصرح المناول انه:

- ليس في حالة تسوية قضائية و ان صحيفته للسوابق القضائية الصادرة منذ اقل من ثلاثة اشهر تحتوي على الاشارة " لا شيء " في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي و صحيفة السوابق القضائية في حالة كانت المؤسسة محل تسوية قضائية او صلح يصرح المرشح او المتعهد انه مسموح له بمواصلة نشاطه .

- مسجل في السجل التجاري او سجل الصناعة التقليدية و الحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين او له البطاقة المهنية للحرفي و يخص موضوع الصفقة العمومية تحت رقم : بتاريخ : اصدره

- حاصل على رقم التعريف الجبائي الاتي : الصادر عن : تاريخ : بالنسبة للمؤسسات الجزائرية و المؤسسات الاجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر .

يصرح المناول انه لا توجد امتيازات و/او رهون حيازية و/او رهون عقارية مسجلة ضد الشركة .

في حالة الاجاب : (اذكر طبيعة هذه الامتيازات و/او رهون حيازية و/او رهون عقارية و ارفق هذا التصريح بقائمتها الصادرة عن سلطة مختصة) نعم لا ☐ لا ☐

يصرح المناول انه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لاحكام الامر رقم : 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الاولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 و المتعلق بالمنافسة المعدل و المتمم او مخالفة لاجراء مماثل

في حالة الاجاب : (وضح سبب الادانة و العقوبة و تاريخ الحكم و ارفق هذا التصريح بنسخة من الحكم) نعم لا ☐ لا ☐

يصرح المناول ان : الشركة مؤهلة و/او معتمدة من ادارة عمومية او هيئة متخصصة لهذا الغرض اذا كان ذلك منصوصا عليه بموجب نص تنظيمي

في حالة الاجاب : (اذكر الادارة العمومية او الهيئة المتخصصة التي اصدرت الوثيقة ورقمها و تاريخ اصدارها و تاريخ انتهاء صلاحيتها) نعم لا ☐ لا ☐

الشركة حققت خلال متوسط رقم اعمال سنوي : بالحروف : و خارج الرسوم : بالحروف : الذي من بينه : % لهم علاقة بموضوع الصفقة العمومية او الحصة (اشطب العبارات غير مفيدة)

11/ قبول المناول و الموافقة على شروطه للدفع : تؤكد طائلة فسخ الصفقة العمومية بقوة القانون او وضعها تحت التسيير المباشر للادارة على حساب الشركة ان المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما

اشهد بان المعلومات المذكورة اعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة : 216 من الامر رقم : 156-66 المؤرخ في : 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يوليو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات

حرر بـ : امضاء المناول

حرر بـ : امضاء المتعهد

ممثل المصلحة المتعاقدة مختص لامضاء الصفقة العمومية يقبل المناول و يوافق على شروطه للدفع م يشهد انه ليس هناك رهن حيازي لاي مستحقات تمنع الدفع المباشر للمناول حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 143 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في : 2 ذي الحجة عام 1436 الموافق 16 سبتمبر سنة 2015 المذكور اعلاه

حرر بـ : امضاء ممثل المصلحة المتعاقدة

دفتر البنود الإدارية العامة



● المادة الأولى : موضوع دفتر الشروط :

يهدف هذا الدفتر **اقتناء حاويات حديدية لرفع النفايات** لبلدية جيلالي بن عمار المبينة في الكشف المرفقة

● المادة الثانية : كيفية الإبرام:

يتم الإبرام عن طريق الإعلان عن إستشارة محلية بناء على النصوص المعمول بها طبقا للمادة : **13 و 14** من المرسوم الرئاسي رقم : 247/15 المؤرخ في : 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام .
و المادة: 18 من القانون رقم : 12/23 المؤرخ في : 05 أوت 2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية

● المادة الثالثة : شروط التأهيل والوثائق التعاقدية :

- يمكن المشاركة لكل المتعاملين (الأشخاص الطبيعيين والمعنويين) المؤهلين في هذا الميدان والحائزين على سجل تجاري - تجارة بالجملة أو التجزئة - حسب طبيعة النشاط المطلوب
- و الذين يتوفرون على وسائل وإمكانات تسمح لهم بالوفاء بالالتزامات المقيدة بدفتر الشروط
- إن الوثائق التعاقدية المكونة لمشروع الإتفاقية هي كالتالي :

- ✓ تصريح بالترشح .
- ✓ تصريح بالنزاهة .
- ✓ رسالة العرض .
- ✓ تصريح بالاكتتاب.
- ✓ بيان كمي وتقديري للأسعار .
- ✓ جدول الاسعار الوحدوي .

● المادة الرابعة : ملف العرض : يتكون ملف العرض من :

01 - يتضمن ملف الترشح ما يلي :

- تصريح بالترشح ممضي و مختوم و مؤرخ
- تصريح بالنزاهة ممضي و مختوم و مؤرخ
- القانون الأساسي للشركة
- الوثائق التي تتعلق بالتفويضات التي تسمح للأشخاص بإلزام المؤسسة.

- شهادة ايداع الحسابات الاجتماعية بالنسبة للأشخاص المعنويين SARL /EURL

- كل وثيقة تسمح بتقييم قدرات المرشحين أو المتعهدين أو عند الاقتضاء ، المناولين .

1/ قدرات مهنية : نسخة من السجل التجاري حسب طبيعة النشاط

2/ قدرات مالية: وسائل مالية مبررة بالحصائل المالية و المراجع المصرفية - نسخة من رقم الحساب البنكي R.I.B .

3/ قدرات تقنية :الوسائل البشرية و المادية و المراجع المهنية.(قائمة العتاد مدعمة بالبطاقات الرمادية+شهادة التامين

و قائمة الوسائل البشرية مرفوقة بشهادة الانتساب ممضية من طرف (CNAS)

● 02 - يتضمن العرض التقني ما يلي :

- التصريح بالاكتتاب ممضي و مختوم و مؤرخ - كل وثيقة تسمح بتقييم العرض التقني : - دفتر الشروط يحتوي في آخر صفحته على عبارة (قرئ و قبل) مكتوبة بخط اليد. مذكرة تقنية تبريرية - مخطط التمويل - تعهد من طرف الممون يلتزم فيه بتقديم مواد ذات جودة عالية .

● 03- يتضمن العرض المالي مايلي : - رسالة تعهد ممضي و مختوم و مؤرخ .

- جدول الاسعار بالوحدة ممضي و مختوم مدون بدون تلطيخ أو تشطيب أو أخطاء و مكتمل الملاً.

- تفصيل كمي و تقديري ممضي و مختوم مدون بدون تلطيخ أو تشطيب أو أخطاء و مكتمل الملاً.

● المادة الخامسة : كيفية تقديم العروض :

طبقا للمادة: 47 من القانون رقم : 12/23 المؤرخ في : 05 أوت 2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات

العمومية و المادة : **67** من المرسوم الرئاسي رقم : 247/15 المؤرخ في : 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات

العمومية و تفويضات المرفق العام .يجب ان يشتمل ملف العرض على ملف ترشح و عرض تقني و عرض مالي يوضع

ملف الترشح والعرض التقني و العرض المالي في اظرفة منفصلة و مقفلة باحكام متضمنة عبارة عرض تقني او عرض

مالي حسب الحالة و توضع هذه الاظرفة في ظرف اخر مقفل باحكام يحمل عبارة لا يفتح الا من طرف لجنة فتح الاظرفة

و تقييم العروض ، إستشارة محلية رقم موضوع **اقتناء حاويات حديدية لرفع النفايات** .

• المادة السادسة: آجال تحضير العروض و صلاحيتها

01- آجال تحضير وإيداع العروض :

تطبيقا لأحكام المادة: 76 من القانون رقم: 12/23 المؤرخ في : 05 أوت 2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية و المادة : 66 من المرسوم الرئاسي رقم: 247/15 المؤرخ في : 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام . حدد أجل تحضير العروض ب: **05** أيام ابتداء من تاريخ أول نشر لإعلان المنافسة

في الموقع الرسمي للولاية الخاص بالاستشارات و المناقصات

يمكن للمصلحة المتعاقدة أن تمدد الآجال المحددة لتحضير العروض إذا اقتضت الظروف ذلك و في هذه الحالة تظهر المصلحة المتعاقدة المرشحين بكل الوسائل.

يجب على المتعهدين إيداع عروضهم بمقر بلدية جيلالي بن عمار (مكتب الصفقات العمومية و متابعة البرامج) وذلك في آخر يوم من أجل تحضير العروض قبل الساعة : 10.00 سا ووافق تاريخ وآخر ساعة لإيداع العروض وتاريخ وساعة فتح أظرفة العروض التقنية والمالية ، آخر يوم من أجل تحضير العروض وإذا صادف هذا اليوم يوم عطلة أو يوم راحة قانونية فإن مدة تحضير العروض تمتد إلى يوم العمل الموالي

02- صلاحية العروض: تحدد مدة صلاحية العروض ب: **95** يوم أي ثلاثة (03) أشهر زائد مدة تحضير العروض وتحسب ابتداء من آخر يوم من مدة تحضير العروض إلى غاية الأمر بالشروع في تنفيذ الخدمة .

• المادة السابعة : سحب دفتر الشروط

تسحب دفاتر الشروط طبقا للمادة رقم 63 من أحكام المرسوم الرئاسي رقم 15- 247 المؤرخ في 2 ذو الحجة 1436 الموافق ل 16 سبتمبر 2015 المتضمن قانون الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، من طرف المتعهد أو من يمثله المعين لذلك وفي حالة التجمع يكون السحب من طرف الوكيل أو من يمثله لذلك ويكون من مكتب الصفقات لبلدية جيلالي بن عمار مع دفع الرسوم الضرورية.

• المادة الثامنة : العروض المتأخرة

كل عرض يستلم بعد إنتهاء الأجل المحدد للإيداع من طرف المصلحة المتعاقدة يعتبر لاغيا وغير مقبول.

• المادة التاسعة : طريقة إمضاء العرض :

يجب على العارض تحضير الوثائق المطلوبة في دفتر الشروط ، وأية وثيقة مطلوبة غير صالحة لن تؤخذ بعين الاعتبار ويكون العرض مؤشرا عليه وبدون أي خطأ .

• المادة العاشرة : مبلغ العرض :

يحدد مبلغ العرض حسب الجدول الكمي والتقدير والمبين في رسالة التعهد وذلك مع احتساب جميع الرسوم المدرجة في دفتر الشروط .

• المادة الحادية عشر : فتح الأظرفة و تقييم العروض :

طبقا للمادة: 48- 96 من القانون رقم: 12/23 المؤرخ في : 05 أوت 2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية و المادة : **70-71-72** من المرسوم الرئاسي رقم: 247/15 المؤرخ في : 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام ،تتم عملية فتح الأظرفة التقنية والمالية في جلسة علنية في اليوم الأخير المحدد في إعلان الاستشارة المحلية على الساعة 10: 00 سا صباحا بمقر بلدية جيلالي بن عمار مع السماح للعارضين بحضور عملية الفتح . حيث تقوم لجنة فتح وتقييم العروض أثناء فتح الأظرفة بالمهام التالية :

✓ تثبت صحة تسجيل العروض .

✓ تعد قائمة المرشحين أو المتعهدين حسب ترتيب تاريخ وصول أظرفة ملفات ترشحهم أو عروضهم مع توضيح محتوى ومبالغ المقترحات والتخفيضات المحتملة .

✓ الترتيب التقني للعروض ودراسة وصفية للعروض المالية للمتعهدين المقبولين تقنيا باقتناء الاقل ثمنا بالنسبة للخدمات العادية وأحسن عرض من حيث المزايا الاقتصادية .

✓ تعد قائمة الوثائق التي يتكون منها كل عرض .

- ✓ توقع بالحروف الأولى على وثائق الأطراف المفتوحة التي لا تكون محل طلب إستكمال .
- ✓ تحرر المحضر اثناء انعقاد الجلسة الذي يوقعه جميع أعضاء اللجنة الحاضرين ، والذي يجب ان يتضمن التحفظات المحتملة المقدمة من قبل اعضاء اللجنة .
- ✓ تدعو المترشحين أو المتعهدين عند الإقتضاء كتابيا عن طريق المصلحة المتعاقدة على إستكمال عروضهم التقنية تحت طائلة رفض عروضهم بالوثائق الناقصة أو غير الكاملة المطلوبة بإستثناء المذكرة التقنية التبريرية في أجل أقصاه عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ فتح الأظرفة ومهما يكن من امر تستثنى من طلب الإستكمال كل الوثائق الصادرة عن المتعهد والمتعلقة بتقييم العروض .
- ✓ تقترح على المصلحة المتعاقدة عند الإقتضاء في المحضر إعلان عدم جدوى الإجراء حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 40 من هذا المرسوم
- ✓ ترجع عن طريق المصلحة المتعاقدة الأطراف غير المفتوحة إلى أصحابها من المتعاملين الإقتصاديين عند الإقتضاء حسب الشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم
- وتقوم لجنة فتح وتقييم العروض أثناء تقييم العروض بالمهام التالية :
- ✓ إقصاء العروض غير المطابقة لمحتوى دفتر الشروط وفي حالة الإجراءات التي لا تحتوي على مرحلة إنتقاء أولي لا تفتح أظرفة العروض التقنية والمالية والخدمات عند الإقتضاء المتعلقة بالترشحات المقصاة
- ✓ تعمل على تحليل العروض الباقية في مرحلتين (تقييم العروض التقنية و العروض المالية)
- ✓ تقترح على المصلحة المتعاقدة رفض العرض المقبول إذا ثبت أن بعض ممارسات المتعهد المعني تشكل تعسفا في وضعية هيمنة على السوق أو قد تتسبب في إختلال المنافسة في القطاع المعني ويجب أن يبين هذا الحكم في دفتر الشروط .
- ✓ إذا كان العرض المالي الإجمالي للمتعامل المختار مؤقتا منخفضا بشكل غير عادي تطلب منه عن طريق المصلحة المتعاقدة كتابيا تبريرات وبعد التحقق من التبريرات المقدمة تقترح على المصلحة المتعاقدة أن ترفض هذا العرض إذا أقرت أن جواب المتعهد غير مبرر بمقرر معلل
- ✓ إذا أقرت أن العرض المالي للمتعامل المختار مؤقتا مبالغ فيه تقترح على المصلحة المتعاقدة أن ترفض هذا العرض وترفض المصلحة المتعاقدة هذا العرض بمقرر معلل .
- ✓ وترد عند الإقتضاء عن طريق المصلحة المتعاقدة الأطراف المالية التي تتعلق بالعروض التقنية التي تم إقصاؤها إلى أصحابها دون فتحها .
- ✓ وفي حالة طلب العروض المحدود يتم إنتقاء أحسن عرض من حيث المزايا الإقتصادية إستنادا إلى ترجيح عدة معايير
- ✓ وفي حالة إجراء المسابقة ، تقترح اللجنة على المصلحة المتعاقدة قائمة بالفائزين المعتمدين وترس عروضهم المالية فيما بعد لإنتقاء أحسن عرض من حيث المزايا الإقتصادية إستنادا إلى ترجيح عدة معايير .

● المادة الثانية عشر : معايير إختيار المتعامل المتعاقد

طبقا لأحكام المادة: 52-53-54-55 من القانون رقم: 12/23 المؤرخ في: 05 أوت 2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية و المادة 78 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 02 ذو الحجة 1436 الموافق ل 16 سبتمبر 2015 ، يكون إختيار المتعامل المتعاقد حسب التأهيل التقني و المالي وتخضع العروض إلى الترتيب التقني حسب العلامات أدناه مع إقصاء العروض التي لم تتحصل على العلامة الدنيا المحددة .

أ – العرض التقني : 60 نقطة موزعة على النحو الآتي :

01 - مدة التمويين : 20 نقطة

من: 01 يوم إلى غاية 05 أيام..... 20 نقطة

من: 06 يوم إلى غاية 10 أيام..... 15 نقطة

أكثر من 10 أيام : 10 نقاط

المدة المقترحة تبرر عن طريق تعهد ممضي و مختوم من طرف المتعهد بالأيام .

02 - مدة الضمان : 15 نقطة

06 أشهر أو أكثر 15 نقطة

من: 03 أشهر إلى غاية 05 أشهر 10 نقطة

أقل من 03 أشهر : 05 نقاط

المدة المقترحة تبرر عن طريق تعهد ممضي و مختوم من طرف المتعهد بالأيام .

03- الوسائل المادية : 25 نقطة

- شاحنة: 15 نقطة

- سيارة نفعية أو شاحنة صغيرة : 10 نقطة

(مدعمة بالبطاقة الرمادية + شهادة التأمين)

تحديد نقطة الإقصاء بأقل من 40 نقطة .

- تقبل العروض التقنية للمتعهدين الحاصلين على العلامة 40 نقطة فما فوق ، هؤلاء فقط الذين تؤخذ عروضهم المالية بعين الاعتبار.

ب – العرض المالي : - إختيار الممون صاحب اقل عرض مالي

يؤخذ أقل عرض مالي مقترح من مجموع العروض المقبولة تقنيا ، و في حالة تساوي الأسعار تختار اللجنة المتعهد المتحصل على أعلى علامة بالعرض التقني .

● المادة الثالثة عشر : إقصاء العروض :

يقصى بشكل مؤقت او نهائي من المشاركة في الصفقات العمومية المتعاملين الاقتصاديين طبقا لأحكام المادة: 75 من المرسوم الرئاسي رقم: 247/15 المؤرخ في : 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام . كما يقصى كل عرض لا يتوافق مع الطلب المحدد في دفتر الشروط .

● المادة الرابعة عشر : الطعون :

طبقا لنص المادة: 56 من القانون رقم: 12/23 المؤرخ في : 05 أوت 2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية و المادة : 82 من المرسوم الرئاسي رقم: 247/15 المؤرخ في : 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام ، يمكن للمتعهد الذي يحتج على المنح المؤقت للاتفاقية أو إلغائه أو إعلان عدم جدوى أو إلغاء الإجراء في إطار الاستشارة أن يرفع طعنا لدى لجنة الصفقات المختصة في أجل عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ أول نشر لإعلان المنح المؤقت وإذا تزامن اليوم العاشر مع يوم عطلة أو يوم راحة قانونية يمدد التاريخ المحدد لرفع الطعن إلى يوم العمل الموالي .

● المادة الخامسة عشر : إعلان عدم الجدوى

طبقا للمادة 40 من المرسوم الرئاسي رقم: 247/15 المؤرخ في : 2015/09/16 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام ، يعلن عدم جدوى الإجراء عندما لا يتم إستلام أي عرض أو عندما لا يتم الإعلان بعد تقييم العروض عن مطابقة أي عرض لموضوع دفتر الشروط .

● المادة السادسة عشر : تصحيح الأخطاء الحسابية:

إذا كان هناك فارق أو تناقض بين السعر الوحدوي والسعر الإجمالي المحصل عليه بضرب السعر الوحدوي في الكميات، فإن السعر الوحدوي هو المرجع الذي يؤخذ في الحسبان وبالتالي يصحح المبلغ الإجمالي. وفي حالة رفض العارض هذه التصحيحات فإن عرضه يتعرض للإقصاء. أما إذا كان هناك فارق أو تناقض بين المبلغ بلسان القلم والمبلغ بالأرقام فإن المبلغ بلسان القلم هو الذي يؤخذ في الحسبان.

.....
ختم وإمضاء المتعهد

دفتر التعليمات الخاصة

● المادة الاولى : موضوع دفتر الشروط

يهدف دفتر الشروط الحالي إلى تنفيذ العملية التالية : **اقتناء حاويات حديدية لرفع النفايات** حسب الجدول الكمي التقديرى المبين في دفتر الشروط .

● المادة الثانية : تصنيف المشروع

دفتر الشروط مخصص لعملية : **اقتناء حاويات حديدية لرفع النفايات** .

● المادة الثالثة : محتوى الأشغال

يتم تسليم اللوازم وفقا للمقاييس التقنية المعمول بها مع احترام بنود دفتر الشروط والتعيينات المدرجة ضمن الجدول الكمي والتقديرى للمشروع

● المادة الرابعة : كيفية الإبرام

يتم الإبرام عن طريق الإعلان عن استشارة طبقا للمادة: 13 و 14 من المرسوم الرئاسي 15-247 المؤرخ في 02 ذو الحجة الموافق ل 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام.

و المادة: 18 من القانون رقم: 12/23 المؤرخ في : 05 أوت 2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية

● المادة الخامسة : تعريف الأطراف المتعاقدة

تبرم الإتفاقية طبقا للمرسوم 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة 1436 الموافق ل 16 سبتمبر 2015 . و القانون رقم 12/23 المؤرخ في : 05 أوت 2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية

بين،

السيد : رئيس المجلس الشعبي البلدي ممثلا للبلدية المشار إليه بعبارة "المصلحة المتعاقدة" من جهة،

وبين ممون، شركة أو مؤسسة :

الكائن مقرها بالعنوان:

ممثلة من طرف السيد:..... المشار إليها بعبارة "المتعامل المتعاقد" من جهة أخرى،

وقد تم الاتفاق على مايلي **اقتناء حاويات حديدية لرفع النفايات** .

● المادة السادسة : مدة و بدأ سريان الإتفاقية :

يبدأ سريان الاتفاقية بعد تأشيرة المراقب المالي وإمضاءها من الطرفين المتعاقدين .

● المادة السابعة : كيفية التسديد :

يتم التسديد عن طريق فاتورة معدة من طرف الممون تتضمن كل العناصر المحددة قانونا طبقا للتنظيم الساري به العمل بناءا على أمر بالخدمة ممضي من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية جيلالي بن عمار طبقا للمادة : 96 من المرسوم الرئاسي رقم: 15/ 247 المؤرخ في : 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام ويدفع أجر المتعامل المتعاقد وفق السعر الإجمالي والجزافي . و المادة: 80 من القانون رقم: 12/23 المؤرخ في : 05 أوت 2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية

● المادة الثامنة : كيفية تقديم المواد واللوازم :

يتم تقديم مواد ولوازم ذات جودة عالية من طرف المتعهد وفقا لبنود الاتفاقية في الأجال المحددة وفي المخزن وفي حالة وجود عيوب فإن الممون ملزم بتغييرها فور إعلامه بذلك .

● المادة التاسعة : بنك محل الوفاء :

المصلحة المتعاقدة تحرر المبالغ المستحقة للممون على رقم الحساب البنكي المفتوح:

باسم :

رقم : لدى بنك :

وكالة :

● المادة العاشرة : خضوع الممون :

يخضع الممون لجميع المراسيم المتضمنة تنظيم الصفقات المتعامل العمومي و النصوص الغير ملغاة .



● المادة الحادية عشر : التسبيقات

لا يدفع أي تسبيق في مفهوم هذه الاتفاقية طبقا لنص المادة 110 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في : 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام .

● المادة الثانية عشر : تحيين ومراجعة الأسعار .

طبقا لأحكام المادة: 75 من القانون رقم : 12/23 المؤرخ في : 05 أوت 2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية و المادة : 97 من المرسوم الرئاسي رقم : 247/15 المؤرخ في : 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام ، الأسعار غير قابلة للمراجعة و التحيين في إطار هذه الاتفاقية

● المادة الثالثة عشر : العقوبات المالية :

يمكن أن ينجر عن عدم تنفيذ الالتزامات التعاقدية من قبل المتعاقد في الآجال المقررة أو تنفيذها غير المطابق ، فرض عقوبات مالية دون الإخلال بتطبيق العقوبات المنصوص عليها في التشريع المعمول به حسب المعادلة التالية طبقا للمادة : 147 من المرسوم الرئاسي رقم : 247/15 المؤرخ في : 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام .

- ع ت = ق إ / م أ 7× - ع ت : عقوبة التأخير . - ق إ : قيمة الاتفاقية . - م أ : مدة الانجاز المعبر عنه بعدد الأيام .

على ان لا تتجاوز عقوبة التأخير مبلغ 10 % من مبلغ الاتفاقية مهما كان عدد ايام التأخير و المادة: 84 من القانون رقم : 12/23 المؤرخ في : 05 أوت 2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية

● المادة الرابعة عشر : المناولة :

تطبيقا للمواد: 140 و 141 من المرسوم الرئاسي رقم : 247/15 المؤرخ في : 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام ، لا يمكن أن تكون الخدمات (المواد واللوازم) موضوع دفتر الشروط محل مناولة ويعتبر المتعامل المتعاقد هو المسؤول الوحيد إتجاه المصلحة المتعاقدة عن تنفيذ جميع الخدمات . و المادة: 82 من القانون رقم : 12/23 المؤرخ في : 05 أوت 2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية

● المادة الخامسة عشر : الرهن الحيازي :

طبقا للمادة: 85 من القانون رقم : 12/23 المؤرخ في : 05 أوت 2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية و المادة: 145 من المرسوم الرئاسي رقم : 247/15 المؤرخ في : 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام يعتبر السيد رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية جيلالي بن عمار المسؤول عن إعطاء كل المعلومات و السيد أمين خزينة ما بين البلديات بالرحوية محاسبا مكلفا بالتسديد .

● المادة السادسة عشر : التسوية الودية النزاعات :

تسوى النزاعات التي تطرأ أثناء تنفيذ الاتفاقية في إطار الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها ، غير أنه يمكن للبلدية باعتبارها المصلحة المتعاقدة دون المساس بتطبيق هذه الأحكام البحث عن حل ودي للنزاعات التي تطرأ (المادة : 153 من المرسوم الرئاسي رقم : 247/15 المؤرخ في : 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام .) وتسوى الخلافات لدى المحكمة الإقليمية المختصة . و المادة: 87-88-89 من القانون رقم : 12/23 المؤرخ في : 05 أوت 2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية

● المادة السابعة عشر : محل الإقامة :

من أجل تنفيذ الاتفاقية موضوع دفتر الشروط تصرح الأطراف المتعاقدة بتعيين محل إقامتها كالاتي : بلدية جيلالي بن عمار يمثلها السيد : طوايبيبة أمحمد رئيس المجلس الشعبي البلدي رقم الهاتف : 046.31.11.13 .

إسم الممون :
العنوان الرئيسي :
عنوان القاعدة التجارية :
رقم الهاتف :

وعليه فإن المصلحة المتعاقدة ستوجه كل الاستدعاءات والمراسلات الى العنوان المذكور اعلاه فقط ، وهي غير مسؤولة عن عدم وصول أي مراسلة في حالة تغيير العنوان .
يجب التصريح بعنوان القاعدة التجارية الرئيسي المبين في السجل التجاري في كل تصريحات دفتر الشروط .

● المادة الثامنة عشر : الفسخ :

إذا لم يفي المتعاقد بالتزاماته توجه له المصلحة المتعاقدة إعدارا ليفي بالتزاماته التعاقدية في أجل محدد طبقا لأحكام المادة: 149 من المرسوم الرئاسي رقم: 247/15 المؤرخ في : 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام ، كما يمكن للمصلحة المتعاقدة القيام بالفسخ من جانب واحد عندما يكون مبررا بسبب المصلحة العامة حتى بدون خطأ من المتعامل المتعاقد أو عندما يكون مبررا بظروف خارجة عن إرادة المتعامل المتعاقد ولا يمكن الاعتراض على قرار المصلحة المتعاقدة بالفسخ وذلك طبقا لنص المواد التالية : 150 ، 151 و 152 من المرسوم الرئاسي رقم: 247/15 المؤرخ في : 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام ، كما يمكن أن تفسخ الإتفاقية مباشرة في الحالات التالية : - في حالة الإخلال بمحتوى أحد بنود الإتفاقية.

و المادة: 90-91-92-93 من القانون رقم: 12/23 المؤرخ في : 05 أوت 2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية

● المادة التاسعة عشر : حالة القوة القاهرة

يتحمل المتعامل المتعاقد كل أخطار الخسائر الناتجة عن التعطل والحوادث التي تقع أثناء التمويل ، وفي حالة القوة القاهرة التي تأتي من الأحوال الجوية والغير متوقعة يجب أن تكون مبررة كتابيا ولا يحق للمتعامل المتعاقد المطالبة بأي تعويض عن النفقات الناجمة عن إعادة انطلاق التمويل ، ماعدا تمديد في آجال التمويل.

● المادة العشرون : تاريخ ومكان امضاء الاتفاقية

يتم امضاء الاتفاقية بمقر بلدية جيلالي بن عمار بعد انتهاء فترة الطعون المحددة بعشرة أيام ابتداء من أول صدور للاعلان عن المنح المؤقت.

● المادة الواحدة و العشرون : أحكام ختامية

يصرح العارض بإطلاعه على بنود دفتر الشروط، وعليه فهو يعيده بعد إمضائه وختمه وتاريخه إلى المصلحة المتعاقدة. ويكتب بخط اليد قرئ وقبل .

.....
ختم و إمضاء المتعهد



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية : تيارت

دائرة : مشرع الصفا

بلدية : جيلالي بن عمار

تعهد بمدة التموين

اقتناء حاويات حديدية لرفع النفايات

أنا الممضي أسفله:

صاحب السجل التجاري رقم: بتاريخ:

الرقم الجبائي:

العنوان الكامل:

أتعهد بتقديم السلع و اللوازم المبينة في الجدول الكمي و التقديري لدفتر الشروط في اجل
..... ابتداءا من تاريخ تبليغ بالأمر بالخدمة

حرر بـ: في:

الممّون

(إسم و صفة و ختم و إمضاء المتعاقد)



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية : تيارت

دائرة : مشرع الصفا

بلدية : جيلالي بن عمار

تعهد بمدة الضمان

اقتناء حاويات حديدية لرفع النفايات

أنا الممضي أسفله:

صاحب السجل التجاري رقم: بتاريخ:

الرقم الجبائي:

العنوان الكامل:

أتعهد كمموني بتقديم سلع جديدة و مطابقة للمواصفات المطلوبة و خالية من العيوب كما
التزم بضمان هذه السلع

لمدة:

ابتداء من تاريخ التسليم و خلال هذه الفترة استبدل و أصلح أي سلعة ثبت وجود خلل فيها مع تحمل جميع
التكاليف و المصاريف

يكون هذا التدخل فور تبليغي عن العطب.

حرر بـ: في:

المموني

(إسم و صفة و ختم و إمضاء المتعاقد)



MEMOIRE TECHNIQUE JUSTIFICATIF

- SOUMISSIONNAIRE :
- ADRESSE :
- FAX :
- Le présent mémoire technique justificatif permettra de justifier et d'éclaircir l'offre technique ; il sera appuyé par des pièces justificatives ; il porte sur :
- Opération :

01 - LISTE DES PROJETS DE MEME NATURE REALISES PRECEDEMENT :

- 1-
- 2-
- 3-
- 4-

02 - MOYENS HUMAINS AFFECTES SPECIFIQUEMENT A L'EXECUTION DES TRAVAUX :

N°	Nom et prénom	diplôme	Fonction	Date de recrutement

NB : A justifier (par des CV signés par les intéressés - des diplômes ou attestation de réussite - une déclaration de cotisation CNAS).

03 - MOYENS MATERIEL QUI SERONT UTILISES POUR L'EXECUTION DES TRAVAUX :

Désignation du matériel	Description du matériel

voiture /camion	Model	N° de carte grise

- Le matériel présenté doit être justifié par présentation de pièce justifiant la propriété (cartes grises pour le matériel roulant ; et factures d'achat ou PV d'huissier de justice pour le matériel non roulant) .

***DESCRIPTION DE LA METHODOLOGIE DE TRAVAIL A PROPOSER ET LE PLAN DE TRAVAIL PROPOSE POUR ACCOMPLIR LES MISSION :**

- (Cette description doit également aborder les normes ; les méthodes et les logiciels utilisés pour la réalisation de l'étude) :

.....

04 - INDICATION SUR LE PROGRAMME D'EXECUTION :

- Indiquer le détail sur la durée de chaque phase ; et justifier par un planning d'exécution détaillé et signé .

Consistance des travaux	Délai prévisionnel d'exécution	moyen humain réservé pour l'exécution des travaux	moyen matériel réservé pour l'exécution des travaux

05 - CONTRAINTES EVENTUELLES :

.....

06 - AUTRES :

.....

Fait aLe...../
CACHET DE L'ORGANISME
NOM ET QUALITE DU SIGNATAIRE
 (.....)



MODELE DE CURRICULUM(CV)

Nom et Prénom :

Date de naissance :

Profession :

(En un quart de page environ ; résumer les études universitaires et autres études spécialisées du concerné ; en indiquant les noms et adresses des écoles ; universités ou autre institution d'enseignement spécialisés fréquentés ; avec les dates de fréquentation ainsi que les diplômes obtenus).

PRINCIPALES QUALIFICATION :

.....

CURCUS PROFESSIONNEL :

(Indiquer les différents emplois exercés tenus par le concerné depuis la fin de ses études par ordre chronologique inverse en commençant par son poste actuel ; pour chacun ; indiquer les dates ; le nom de l'employeur ; le titre du poste occupé et lieu de travail).

PERIODE	POSTE OCCUPE	NOM DE L'EMPLOYEUR

PRINCIPALES ACTIVITES : (citer les principales activités en matière d'études et suivi).

.....

.....

LANGUE :

.....

.....

(Indiquer pour chacun langue ; le niveau de maîtrise (lue et écrit) : médiocre ; moyen ; bon ; excellent).

DATE :

SIGNATURE DU CONCERNE



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية تيارت
دائرة مشرع الصفا
بلدية جيلالي بن عمار

العرض المالي



رسالة العرض

- 1/ تحديد المصلحة المتعاقدة : بلدية جيلالي بن عمار
اسم ولقب وصفة الممضي على الصفقة العمومية طوابية أحمد رئيس المجلس الشعبي البلدي
- 2/ تقديم المتعهد :
☐ متعهد واحد :
تسمية الشركة
☐ متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات:
☐ بالتشارك أو ☐ بالتضامن :
تسمية كل شركة:.....
تسمية التجمع:.....
- 3/ موضوع رسالة العرض:
موضوع الصفقة العمومية/ **اقتناء حاويات حديدية لرفع النفايات**
الولاية أو الولايات التي تتم فيها تنفيذ الخدمات موضوع الصفقة : تيارت
تقدم رسالة العرض هذه في إطار صفقة عمومية محصنة :
☐ لا أو ☐ نعم
في حالة الإيجاب :
أذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها:.....
- 4- التزام المتعهد :
☐ الممضي
☐ يلتزم، بناء على عرضه ولحسابه،
تسمية الشركة :
عنوان الشركة :
الشكل القانوني للشركة :
مبلغ رأسمال الشركة :
رقم وتاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف و المهن أو غير ذلك (يوضح) (أشطب العبارات غير مفيدة) :
لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة :
☐ يلتزم الشركة، بناء على عرضها ،
تسمية الشركة :
عنوان الشركة :
الشكل القانوني للشركة :
مبلغ رأسمال الشركة :
رقم وتاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف و المهن أو غير ذلك (يوضح) (أشطب العبارات غير مفيدة) :
لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة :

□ كل أعضاء التجمع يلتزمون،بناء على عرض التجمع ،تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة ،يجب على الاعضاء الاخرين ان يملؤوا هذه الفقرة في ورقة ترفق بالملحق ، مع اعطاء رقم تسلسلي لكل عضو)

:

1/ تسمية الشركة :

عنوان الشركة :

الشكل القانوني للشركة :

مبلغ راس مال الشركة :

رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري او سجل الحرف و المهن او غير ذلك..... (يوضح)

(اشطب العبارات الغير مفيدة)

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام الصفقة :

بعد الاطلاع على وثائق مشروع الصفقة العمومية ، و بعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها و مدى صعوبتها من وجهة نظري و تحت مسؤوليتي :

اسلم جدولا بالاسعار و بيانا تقديريا مفصلا طبقا للاطارين الواردين في ملف مشروع الصفقة العمومية ، موقعين باسمي .

اخضع و التزم ازاء : بتنفيذ الخدمات طبقا لشروط دفتر التعليمات الخاصة و لقاء مبلغ الصفقة بالدينار و عند الاقتضاء بالعملة الصعبة

● بكل الرسوم

بالأرقام :

و بالحروف :

● خارج الرسوم :

بالأرقام:.....

و بالحروف:.....

تبرأ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة منها بدفعها في الحساب المصرفي

رقم :

لدى : العنوان:

5/ إمضاء العرض من طرف المتعهد :

أؤكد تحت طائلة فسخ الصفقة العمومية بقوة القانون او وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة ، إن

المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما .

اشهد بان المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من

الأمر رقم : 156- 66 المؤرخ في : 18 صفر عام 1386 الموافق : 08 يوليو 1966 المتضمن قانون العقوبات

اسم و لقب و صفة الممضي	مكان و تاريخ الإمضاء	الإمضاء

6/ قرار المصلحة المتعاقدة :

هذا العرض :

حرر ب: في :

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقدة

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

WILAYA DE TIARET

DAIRA DE MECHRAASFA

COMMUNE DE DJILALI BEN AMAR



DEVIS QUANTITATIF ET ESTIMATIF

PROJET : ACQUISITION DES CONTENEUR METALLIQUE POUR LA COLLECTE DES DECHETS

N°	Designation	U	Quantite	P - Unitaires	Montant
1	Contenaire à ordure en tôle galvanisée Capacité 770L En tôle 1.5 mm 02 montants de 8cm largeur dans face avant pour retrait la bacs 02 support pour benne tisseuse 04 roues remuable Dim 200mm 1er choix Couvert celle en plastique	U	25		
2	Contenaire à ordure en tôle galvanisée Capacité 240 L 02 roues remuable 02 support pour benne tisseuse	U	18		
TOTAL EN HT.....					
TVA 19 %					
TOTAL EN TTC					

Arrête le présent devis en TTC à la somme de :

.....

Délai de livraison:.....

Fait lea...../

le fournisseur : cachet et signature

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

WILAYA DE TIARET

DAIRA DE MECHRAASFA

COMMUNE DE DJILALI BEN AMAR

BORDOREAU DES PRIX UNITAIRE

PROJET : ACQUISITION DES CONTENEUR METALLIQUE POUR LA COLLECTE DES DECHETS



N°	Designation	U	P - Unitaires En Ht En Chiffre	P - Unitaires En Ht En Lettre
1	Contenaire à ordure en tôle galvanisée Capacité 770L En tôle 1.5 mm 02 montants de 8cm largeur dans face avant pour retrait la bacs 02 support pour benne tisseuse 04 roues remuable Dim 200mm 1er choix Couvert celle en plastique	U		
2	Contenaire à ordure en tôle galvanisée Capacité 240 L 02 roues remuable 02 support pour benne tisseuse	U		

Fait lea...../

le fournisseur : cachet et signature